

4667- حكم من أخر الصيام إلى ما بعد رمضان تهاوناً - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

السائلة تسأل عن الصيام السؤال تقول لم اقض الصيام الذي بقي علي تهاونا مني حتى دخل شهر رمضان فهل بعد صيام الشهر ام ماذا افعل؟ نعم انت اخطأت في هذا التأخير حتى اتي رمضان الآخر وعليك ان تصومي الشهر الحاضر - 00:00:00

فاذا انتهى فانك تصومين ما عليك من الشهر الماضي تطعمين عن كل يوم مسكينا مقدار كيلو ونصف عن كل يوم للمساكين عبارة عن التأخير من غير عذر. نعم - 00:00:20